

اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من
الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش.

مادة وحيدة:

أولاً: خلافاً لأحكام المادة 56 من المرسوم الاشتراعي رقم (102) تاريخ 16/9/1983
وتعديلاته، لا سيما القانون رقم (329) تاريخ 18/5/1994، يعدل اعتباراً من تاريخ نفاذ
هذا القانون سنّ التسريح الحكمي من الخدمة العائد لرتبة عماد بحيث يصبح 61 سنة
بدلاً من 60 سنة.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية





الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش

بعد التحية،

نرفق لكم ربطاً اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش

يرجى على دولتكم التفضل بادراجه على جدول اعمال اول جلسة تشريعية سنناً لاحكام المادة 110 من النظام الداخلي لمجلس النواب، و اعتبار الاسباب الموجبة تبريرية لصفة العجلة.

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام

بيروت في : ٣١ / ١٠ / ٢٠٢٣

التوقيع:

جورج جميل عدوان

غان حاصاني

زيد الواح

الاحكام

سبحي الرطاس

صبيح عواد

جهاد بنادونف

سليمان

نادي كرم

رازي الحاج

سليمان

سليمان

محمد عيسى

الياس الحوي

سليمان

سليمان